

نشرة المهرافرة اليومية



اليوم: الثلاثاء

التاريخ: 2019-3-12

لمزيد من الاستقلالية في التعيينات وغيرها

«القضاء» يواجه «العدل» بالحقيقة

المحرر البرلماني

عاديا أو متعمداً، كما دار نقاش حول عدم تعريف كلمة «الغدر» الواردة في جزئية أخطاء الأحكام الصادرة.

وأشارت المصادر إلى أن أهم ما جاء في مناقشة الملاحظات هو موافقة المجلس الأعلى للقضاء من حيث المبدأ على استحداث درجة جديدة للتقاضي بعد التمييز، تحت مسمى «إعادة النظر»، وذلك في حال ثبوت أدلة تغير مجريات القضية.

المحاكم والدوائر والمناصب الحساسة، وعدم الاكتفاء بأخذ رأيه فقط.

وقالت المصادر لـ «القبس» إن «التعديلات المقدمة من المجلس الأعلى للقضاء شملت عدم الحاجة إلى تمثيل أي قيادي من وزارة العدل في عضوية اجتماعاته، باعتبار أن مسؤولية الوزارة تتركز في كل من الجانب الفني والمالي الخدمي».

وفي موضوع مخاصمة القضاء، بينت المصادر أن القانون الجديد يسمح بمخاصمة القضاء من قبل المواطنين في حال الإضرار الجسيم والخطأ إذا كان

بينما كان لافتاً التوافق النيابي - الحكومي في لجنة الشؤون التشريعية أمس، بشأن اعتماد المشروع الحكومي لاستقلال القضاء، والاكتفاء به من دون النظر في الاقتراحات النيابية، أكدت مصادر ذات صلة أن ملاحظات المجلس الأعلى للقضاء خالفت رأي وزارة العدل (التي قدمت القانون) وتركزت على ضرورة أخذ موافقته بالتعيين في مناصب رؤساء

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-3-12	3	16433

«المحاميين» المطلوب تمكين المرأة



الشريان متحدثاً

أحمد العنزي

عدّد رئيس جمعية المحامين المحامي شريان الشريان، اسهامات المرأة البارزة في المجتمع، ومكانتها العظيمة فيه، مشيراً الى انه «بالرغم من تسطيرها أروع البطولات في كل المجتمعات، فإنها عانت من أبشع صور الانتهاكات، أبرزها عدم تمكينها وحرمانها من أخذ فرصتها الإعلامية الكافية».

وشدد الشريان في كلمته أمس خلال مؤتمر «جوهر المرأة بين التمكين والإعلام» بمركز جابر الأحمد الثقافي، تحت شعار «واقعنا غير» برعاية وزير الإعلام محمد الجبري، على ضرورة تمكين المرأة في مجتمعنا ومواجهة الحقيقة السلبية التي تقف وراءها بعض وسائل الإعلام، التي تحاول أن تصغر المرأة وتشتت الأنظار عن إسهاماتها في تطوير المجتمع، منوها بأنه لا يتصور تقدم المجتمع وترسيخ قيمه وتحقيق ريادته دون وجود المرأة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-3-12	5	16433

«التشريعية» تتجه إلى إقرار المشروع واستبعاد ممثل «العدل» من «الأعلى للقضاء»

75 في المئة من الراتب للقضاة عند التقاعد

| كتب وليد الهولان |

استأنفت اللجنة التشريعية البرلمانية أمس مناقشة مقترحات ومشاريع القوانين المتعلقة بتنظيم ومخاصمة القضاء، بحضور ممثلي النيابة العامة ووزارة العدل، بعد انقطاع دام ما يقارب العامين على مناقشة هذا التشريع. وكشف عضو اللجنة النائب أحمد الفضل لـ«الراي» عن وجود توجه لدى أعضاء اللجنة لتأييد وجهة نظر المجلس الأعلى للقضاء، باستبعاد ممثل وزارة العدل من عضوية المجلس الأعلى للقضاء، واقتصار دوره على التواصل مع المجلس نهاية وبداية كل سنة مالية، لمناقشة التفاصيل المتصلة بميزانيته».

وقال الفضل إن اللجنة «تتجه للذهاب بما تمسك به المجلس الأعلى للقضاء، باشتراط موافقته على تسكين المناصب العليا بالسلطة القضائية، والاستعاضة عن مصطلح رفع قرار التعيين بعد أخذ (رأي المجلس الأعلى للقضاء) بعبارة (بعد أخذ موافقة المجلس الأعلى للقضاء)».

وأوضح الفضل أن «تمسك المجلس الأعلى للقضاء بأخذ موافقته على تسكين المناصب العليا فيه أمر منطقي، خصوصاً وأن طبيعة عمل السلطة القضائية خاصة، ولا ينسحب عليها ما ينسحب على الوظائف الأخرى من شروط جامدة تتعلق بسنوات الخدمة والأقدمية»، مشيراً إلى أن «هناك اعتبارات متصلة بالجانب الفني والمهني والقدرات الشخصية».

ورجح الفضل أن «تنتهي اللجنة إلى حصول القضاة على 75 في المئة من رواتبهم عند التقاعد، خصوصاً وأن فارق الراتب في السلطة القضائية ما بين وجود القضاة على رأس عملهم والتقاعد سيكون كبيراً جداً على خلاف الوظائف الأخرى، ما سيجترب عليه إضرار بمستوى معيشتهم بعد التقاعد».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-3-12	1	14488

الكندري يتقدم ببلاغ للنائب العام و"مكافحة الفساد" للتحقق من ذمته المالية

بقسمي كوني أحد نواب الخامسة والذين أصبحوا في دائرة الشبهة والأتهم والتأويل ولتقتي بنفسي وألزم ما على الإنسان سمعته ولا يوجد لدي شيء أخشاه، فإنني تقدمت بالأمس إلى النائب العام وهيئة مكافحة الفساد للتحقيق في كل تعاملاتي البنكية وذمتي المالية، مؤكداً أنه طالب بنشر النتائج.

مليونية جديدة لنواب في الدائرتين الرابعة والخامسة وأشكره على اجتهاده في ممارسة دوره الرقابي وأشد على يده. وقال الكندري: إنني كمواطن قبل أن أكون عضو في مجلس الأمة فإن واجبي الوطني يحتم علي أن أقف وقفة حق أمام كل الشبهات التي طالت نواب الدائرة الخامسة بشكل خاص وبكل الدوائر بشكل عام أن أبر



أعلن النائب فيصل الكندري تقدمه ببلاغ إلى النائب العام وهيئة مكافحة الفساد للتحقيق بكل تعاملاته المالية وذمته المالية. وأضاف الكندري في تصريح صحفي بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة، أن الكل تابع في الأيام الماضية تصريحات النائب رياض العدساني بشأن وجود تحويلات بنكية وإيداعات

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-3-12	7	15460

"الاستئناف" تؤيد رفض دعوى "الموانئ" ضد "أسمنت الكويت"

■ أعلنت شركة أسمنت الكويت عن صدور حكم محكمة الاستئناف في القضية رقم (2016-5962)، بتأييد حكم أول درجة والقاضي برفض دعوى الاستئناف المرفوعة من مؤسسة الموانئ الكويتية ضد "أسمنت"، واعتبار الدعوى "كأن لم تكن". وبحسب بيان "أسمنت" على موقع البورصة امس، تتعلق الدعوى بالاستئناف على الحكم الصادر في 27 نوفمبر 2018، وموضوعه إخلاء المرسيين 19، 20 بهيئة الشعبية ومقابل استغلال. وكان مُقررًا نظر الاستئناف يوم الأحد 17 فبراير، قِيلَ أن يتم تأجيلها (للحكم) في 10 مارس. كانت المحكمة الإدارية أصدرت حكماً مطلع ديسمبر الماضي، باعتبار الدعوى المرفوعة من مؤسسة الموانئ الكويتية ضد الشركة "كأن لم تكن". وتعود القضية إلى أبريل 2017، حيث طالب مدير "الموانئ" في صحيفة الدعوى بإخلاء "أسمنت" مقابل استغلال الشركة للميناء لحين تمام الإخلاء مع المصروفات وأتعاب المحاماة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-3-12	9	17985

محكمة ماليزية تطلق إندونيسية متهمة بقتل الأخ غير الشقيق لكيم

شاه عالم (ماليزيا) - أ ف ب - أطلقت محكمة ماليزية، أمس، سراح إندونيسية متهمة باغتيال الأخ غير الشقيق للزعيم الكوري الشمالي كيم جونج أون بعد أن سحب الادعاء تهمة القتل الموجهة لها. واتهمت كل من ستي عائشة والفيثنامية دوان ثي هونغ بقتل كيم جونج نام برش غاز الأعصاب «في إكس» على وجهه في مطار كوالالمبور في فبراير 2017 في طريقة تذكر بأساليب الحرب الباردة، أثارت صدمة في العالم.

وأعلن القاضي عزمين عريفين أمام المحكمة العليا في شاه عالم «الإفراج عن ستي عائشة» لدى موافقته على طلب الادعاء إسقاط تهمة القتل. والأمر بإخلاء سبيلها لا يعني تبرئتها. وقال: «يمكنها المغادرة الآن».

ولم يقدم المدعي محمد اسكندر أحمد في طلب سحب التهمة أي سبب لتلك الخطوة. وأوضح انه بإمكان عائشة مغادرة البلاد.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-3-12	31	14488

رئيسة محكمة الحريري: التركيز منصبٌ على إعداد الحكم الذي ينتظره المجتمع الدولي

■ بيروت - "السياسة": أكدت رئيسة المحكمة الخاصة بלבنا القاضية إيفانا هردليشكوفا أن "تركيز المحكمة سينصب في العام المقبل، على المداولات القضائية وإعداد الحكم الذي ينتظر صدره المتضررون من اعتداء 14 فبراير العام 2005، والجمهور اللبناني، والمجتمع الدولي عامة".

وأملت المحكمة الخاصة بلبنا تقريرها السنوي العاشر إلى الأمين العام للأمم المتحدة وإلى الحكومة اللبنانية.

ويقدم التقرير تفاصيل عن أنشطة المحكمة في الفترة الممتدة بين الأول من مارس العام 2018، و28 فبراير الماضي، وعن أهدافها العام المقبل، ويسلط الضوء على الإنجازات التي حققتها الأجهزة الأربعة، وهي الغرف، ومكتب المدعي العام، ومكتب الدفاع، وقلم المحكمة. وأفادت الغرف في التقرير، بأن أنشطتها القضائية العلنية ارتبطت بصورة رئيسية بإجراءات المحاكمة في قضية عياش وآخرين.

وفي خلال الفترة المشمولة بالتقرير، عرضت جهة الدفاع عن عنيسي قضيتها، وطلبت غرفة الدرجة الأولى حضور شاهد واحد عملاً بالمادة 165 من قواعد الإجراءات والإثبات، مع الإشارة على الأخص إلى أن جلسات المحاكمة اختتمت باستماع غرفة الدرجة الأولى إلى المرافعات الختامية في الفترة ما بين 11 و21 سبتمبر العام 2018.

وشدد في التقرير على أن "المرافعات الختامية.. أكدت الدور المهم والفريد الذي توديه المحكمة في ضمان ألا يكون الإفلات من العقاب درعا يحمي مرتكبي الاعتداء".

استعرضت غرفة الدرجة الأولى حالياً الأدلة المتوافرة لديها وتداول في مسألة ما إذا كان الادعاء قد قدم أدلة تثبت قضيته ضد المتهمين الأربعة بلا شك معقول. وورد في التقرير أيضاً أن التوقيت الدقيق لصدور الحكم سيتوقف على الطابع المعقد للمسائل القانونية والوقائعية المطروحة في المداولات السرية لغرفة الدرجة الأولى.

وسلط المدعي العام الضوء على الإنجازات التي حققها مكتبه، فبعد الانتهاء من عرض الأدلة، أودع الادعاء المذكرة الختامية للمحاكمة، وقدم مرافعته الختامية في قضية عياش وآخرين ضد الأفراد الذين أسندت إليهم المسؤولية الجنائية عن الاعتداء على الشهيد رفيق الحريري.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-3-12	17	17985

قضاة الجزائر ينقلبون على بوتفليقة: لا انتخابات

للعلاج وسط احتجاجات تعم البلاد على ترشحه للانتخابات الرئاسية لولاية خامسة. ولم يظهر بوتفليقة (82 عاما) في العلن إلا نادرا منذ إصابته بجلطة دماغية في 2013، ودفع قراره خوض الانتخابات الرئاسية إلى إشعال احتجاجات كبيرة في الجزائر على مدار الأسابيع الثلاثة الأخيرة. واستقال العديد من الشخصيات العامة منهم أعضاء في حزب جبهة التحرير الوطنية الحاكم، ونواب البرلمان للانضمام للاحتجاجات.

الجزائر- الوكالات: أعلن أكثر من ألف قاض جزائري، أمس أنهم سيرفضون الإشراف على الانتخابات الرئاسية في البلاد المقررة الشهر المقبل إذا شارك فيها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة. وقال القضاة في بيان إنهم سيشكلون «اتحادا جديدا»، فيما يمثل إحدى أكبر الضربات للرئيس المعتل الصحة منذ بدء الاحتجاجات قبل أكثر من أسبوعين ضد سعيه لتمديد ولايته، وفق ما نقلت «رويترز».

ويأتي إعلان القضاة الجزائريين عقب ساعات من عودة بوتفليقة إلى العاصمة الجزائرية قادما من جنيف بعد رحلة علاجية. وكان الرئيس الجزائري الذي يواجه احتجاجات حاشدة في الجزائر، يُعالج في مستشفى في مدينة جنيف السويسرية على مدار الأسبوعين الماضيين وغادر بوتفليقة البلاد في 24 فبراير الماضي

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد



بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠١٩/٤/١ - قاعة ٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً- وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠١٧/٢١٧ ببيع ١.

المرفوعة من ١- شاهه فهد عباس الشمري ٢- نجاد فهد عباس الشمري
٣- فاهم فهد عباس الشمري ٤- انتصار فهد عباس الشمري

١- مشاهل فهد عباس الشمري	٤- محمد فهد عباس الشمري	٨- شمه ناصر عبد الله العجمي
٢- نواف فهد عباس الشمري	٥- حسنة فهد عباس الشمري	٩- مدير عام الهيئة العامة لشؤون القصر بصفتة
٣- مشعل فهد عباس الشمري	٦- علي فهد عباس الشمري	١٠- مدير عام بنك التسليف والادخار بصفتة

أولاً : أوصاف العقار

عقار الوثيقة رقم ١٩٩٤/٦٧٥ الكائن بمنطقة العارضية قسيمة رقم ٤٣٨ قطعة رقم ١٠ من المخطط رقم م/٣٦٩٢٢ ومساحته ٢٣٠٠ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره ٢٠٧٠٠٠ مائتين وسبعة آلاف دينار كويتي فقط لا غير.

العقار محل التداخي هو المنزل رقم ٢٥ شارع ١ جادة ٥ قطعة ١٠ رقم آلي ١٣١٩٣٣٠٧ بالعارضية وهو يطل بواجهة على جادة ٥ وهو بيت حكومي واجهات موزاييك وهو مكون من أرضي ودورين علويين ، وقد أشار وكيل المدعين انه تم بناء الدور الثاني العلوي من مال المدعى عليهما الثاني والثالث الخاص. والدور الثاني العلوي مكون من شقتين الأولى تطلب بواجهة على الجادة ومكونة من غرفتين + صالة + حمام ويقدم بها / مشعل الشمري والأخرى وجدت مغلقة ويقدم بها نواف الشمري

ثانياً : شروط المزاد

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي المبين قرين العقار ويستمرط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح ادارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً : يجب على من يعتمد القاضي عطائه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصرفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً : فان لم يودع من اعتمد عطائه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً : في حالة ايداع من اعتمد عطائه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر.

خامساً : اذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه الا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بايداع كامل ثمن المزاد فسي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.

سادساً : اذا لم يقدم المزايد الأول بايداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بايداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سابعاً : يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ ذك واتعاب الحمامة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

ثامناً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب للمباشرين لاجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية اية مسؤولية.

تاسعاً : يقر الراسي عليه المزاد انه عين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه:

١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة ايام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه اذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

ملحوظة هامة: يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم او البيوت المخصصة لاغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار
رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	2019-3-12	7	17985

الوفيات

- **منيرة جاسم محمد بن جديع، أرملة/مبارك ناصر بن ذيب، 79 عاماً، (شيعة)، رجال: الصليبخات، شارع ضويحي بن رميح، مقابل المخفر، تلفون: 51710005، نساء: الصليبخات، ق3، ش114، ج3، م20، تلفون: 99815588.**
- **عبدالله مطلق خلف ديلان، 59 عاماً، (شيعة)، رجال: الاندلس، ق3، ش3، م168، تلفون: 99976212، نساء: النهضة، ق1، ش122، م9، تلفون: 92200112.**
- **مبارك ناصر عبداللطيف العيسى، 84 عاماً، (شيعة)، رجال: ديوان العيسى، الفيحاء، مقابل دوار بيت التمويل، تلفون: 22526822، نساء: الروضة، ق2، ش24، م49، تلفون: 99444744.**
- **مريم أحمد حسن أحمد ملا، 47 عاماً، (شيعة)، رجال: الشهداء، ق1، ش3، م57، تلفون: 50759966، نساء: كيفان، ق4، شارع عرفات، م11، تلفون: 98879826.**
- **أحمد سالم ساكت المشعان العنزى، 41 عاماً، (شيعة)، رجال: صباح الناصر، ق5، ش40، م62، تلفون: 97900202، نساء: الرقة، ق4، ش40، م113، تلفون: 51616616.**
- **رشيد سيف بن طريم العازمي، 72 عاماً، (شيعة)، رجال: الصباحية، ق2، ش10، م10، ديوان بن طريم، تلفون: 50264747، نساء: جابر العلي، ق5، ش46، م5، تلفون: 55959588.**
- **حسين محمود صفر الدشتي، 77 عاماً، (شيعة)، رجال: حسينية عباس ميرزا الشيرازي، بنيد القار، (العزاء عصراً)، تلفون: 99021970، نساء: حسينية السيد علي الموسوي، بنيد القار، (العزاء عصراً).**

«إننا لله وإنا إليه راجعون»